وارتحال الناس من العاجلة الى الآجلة وهذا لانه خاتم
النبيين ولا نبي بعده لينسخ شرعه لشرع ذلك النبي اذ لا
نسخ الا بوحي الى نبي وقوله في كل وقت رد الى ما ينسب
الى الجهمية من ان شريعته صلى الله عليه وسلم او شيء منها
بنزول عيسى على نبينا وعليه السلام لما ورد في الصحيحين
وغيرهما ان عيسى يضع الجزية ومعناه كما قال المحققون
انه يبطل تقرير الكفار بالجزية فلا يقبل منهم لرفع
السيف عنهم الا الاسلام لا غير والجواب ان نبينا
صلى الله عليه وسلم قد بين ان التقرير بالجزية ينتهي وقت
شريعته بنزول عيسى عليه السلام وان الحكم في
شرعنا بعد نزوله عدم التقرير لها فقوله في ذلك وغيره
بشريعتنا لا بغيرها كما نص على ذلك العلما كالخطابي
في معالم السنن والنووي في شرح مسلم وورد فيه
احاديث ثابتة من غير النزاع وانعقد عليه الاجماع
فالحق ان عيسى عليه السلام عند نزوله تابع لنبينا
صلى الله عليه وسلم لان شريعته قد نسخت شريعته
فلا يكون له بعد نزوله وحي بنصب حكم شرعي بل
يكون خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم داعيا لملته
كما رواه احمد والطبراني والبزار من حديث سمرة

رضي

رضي الله عنه مرفوعا وانما قلنا بنصب حكم لانه قد يوحى
اليه بغير ذلك مما لا حكم فيه كما ورد في اخر صحيح مسلم في
ياجوج وماجوج وفيه فبينما هم كذلك اذ اوحى الله الى
عيسى عليه السلام اني اخرجت عبادا لي لا يدان لاحد
بقتالهم فاحرز عبادي الى الطور

وحق امر معراج وصدق ففيه نص اخبار عوال

حق خبر مقدم على مبتدا وهو امر معراج وصدق عطف
على حق اي ثابت امره وصادق خبره ومطابق وقوعه
وفيه بالاشباع لغة وقراءة لا ضرورة وضميره راجع الى
امر المعراج واخبار جمع خبر وعوال جمع عال صفته
ويجوز جمع فاعل على فواعل في غير ما بل منها ان يكون
صفة لمذكر عاقل كذا قاله شارح ولا يبعد ان يكون
جمع عالية والمعنى بها احاديث مشهورة كادت ان تكون
متواترة اما الاسرا من المسجد الحرام الى المسجد الاقصى
فثابتة بالكتاب ولذا يكفر منكره واما المعراج الى السما
فقد قالوا ان منكره مبتدع لا كافر واطلق الناظم
امر المعراج ليشمله يقظة ومناما والصحيح انه كان
يقظة ببدنه وروحه لا بمجرد روحه مع انه عرج به
مرات متعددة ويمكن الجمع بين روايات مختلفة قال

Copyright © King Saud University